

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

عن القاضي في الجامع وابن عقيل ويباح له ملك اليمين مسلمة كانت الأمة أو مشركة كتابية ولا يستشكل جواز التسري بالكتابية بما عللوا به نكاح الكتابية من كونها تكره صحبتها لأن التسري لا يستلزم الصحة فلا يستلزم كراهتها ولأن العقد بالنكاح أصالة التوالد فاحتيط له ويلزم في النكاح أن تكون الزوجة المشتركة أم المؤمنين بخلاف الملك ثم ذكر الكرامات بقوله وأكرم صلى الله عليه وسلم بأن جعل خاتم الأنبياء قال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين و جعل خير الخلق وسيد ولد آدم لحديث أنا سيد ولد آدم ولا فخر أي ولا فخر أكمل من هذا الفخر الذي أعطيته أو لا أقول ذلك على وجه الافتخار بل لبيان الواقع أو للتبليغ وحديث لا تفضلوا بين الأنبياء ونحوه أجيب عنه بأجوبة منها أن المراد تفضيل يؤدي إلى التنقيص ونوع الآدمي أفضل الخلق و هو أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة لحديث مسلم أنا أول من تنشق عنه الأرض وأول شافع وأول مشفع وأول قارع يقرع باب الجنة رواه مسلم وأول من يدخل الجنة و هو أكثر الأنبياء تبعاً لحديث مسلم أنا أكثر الأنبياء تبعاً وحديث البزار يأتي معي من أمتي يوم القيامة مثل السيل والليل وحديث مسلم ما صدق نبي من الأنبياء ما صدقت إذ من الأنبياء من لم يصدقه إلا الرجل الواحد وأعطى جوامع الكلم رواه مسلم أي ألفاظاً قليلة تفيد معاني كثيرة وصفوف أمته في الصلاة كصفوف الملائكة لحديث مسلم ألا تصفون